

## قانون رقم ٤٠٦ لسنة ١٩٥٥

بإعفاء مرضى الجذام المعزولين من رسوم التخليص على الخطابات  
الصادرة منهم الى ذويهم

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة  
١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء  
سلطات رئيس الجمهورية

وعلى القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٦ بشأن مكافئة الجذام

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٢١ في شأن تحديد رسوم أشغال  
البريد والقوايين المعدلة له

وعلى القانون رقم ٥٢٨ لسنة ١٩٥٤ بفرض رسم إضافي على رسوم  
التسجيل للرسائل الداخلية الصادرة الى السودان

وعلى ما اقره مجلس الدولة

وبناء على ما عرضه وزير المواصلات

## أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يعفى مرضى الجذام المعزولون وفقا لأحكام القانون رقم  
١٣١ لسنة ١٩٤٦ المشار إليه من رسوم التخليص على الرسائل الداخلية  
الصادرة منهم الى ذويهم سواء كانت هذه الرسائل عادية أو مسجلة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات، تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من  
تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

مدد ديوان الرئاسة في ٦ محرم سنة ١٣٧٥ (٢٤ أغسطس سنة ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير المواصلات (بالنيابة)

أحمد عبده الشرباصى

مادة ٣ - على الوزراء كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون ويعمل به  
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

مدد ديوان الرئاسة في ٦ محرم سنة ١٣٧٥ (٢٤ أغسطس سنة ١٩٥٥)

وزير الصحة العمومية

نور الدين طراف جمال عبد الناصر حسين ، بكاشى (أ.ح)

وزير الأوقاف

أحمد حسن الباقورى وزير العدل

وزير الزراعة

عبد الرزاق صدق محمد فوزى وزير الخارجية

وزير الشؤون البلدية والقروية

( قائد جناح ) عبد اللطيف محمود البندادى

وزير الإرشاد القومى ووزير الدولة لشئون السودان

صلاح الدين مصطفى سالم، صالح ( أ . ح )

وزير الداخلية

زكريا محي الدين، بكاشى ( أ . ح ) وزير الأشغال العمومية

وزير الشؤون الاجتماعية

حسين الشافى، بكاشى ( أ . ح ) جمال الدين حسين، صالح ( أ . ح ) وزير التربية والتعليم

وزير الدولة لشئون رياضة الجمهورية ولشئون الإنتاج

( قائد جناح ) حسن ابراهيم

وزير الدولة

( قائم مقام ) أنور السادات عبد الحكيم عامر، لواء ( أ . ح ) جندى عبد الملك وزير الحربية

وزير التجارة والصناعة (بالنيابة)

عبد المنعم القيسونى وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم القيسونى